

تجديد سجل موردي الهيئة

عن الخدمة/الميزة

جدد تسجيلك كمورد معتمد للهيئة

خطوات الخدمة

خطوة 1 ← اضغط على "ابداً الخدمة" وقم بتسجيل الدخول

خطوة 2 ← قم بتحديث بيانات النموذج المتوفرة على الموقع الإلكتروني وإرفاق/تحميل نسخة إلكترونية من كافة الوثائق والمستندات المطلوبة

خطوة 3 ← استلم الموافقة على التجديد عبر النظام

غير متوفر	نوع
3 أيام	مدة تقديم الخدمة
خدمة مجانية	الرسوم
جميع الموردين المرخصين لمزاولة النشاط التجاري في الدولة	المتابعة
تتيح خدمة تجديد سجل الموردين للعميل بتجديد الوثائق والمستندات الثبوتية على النظام لمراجعتها واعتمادها من قبل المدخليين في الهيئة بشرط صلاحيتها. وتحتاج النظام وسيلة للتواصل مع الهيئة للاستعلام عن حالة طلب التجديد	عن الخدمة
غير متوفر	القنوات
غير متوفر	طرق الدفع
الشركات التجارية المواطننة بنسبة 51% من رأس المالها فاعلى، والمسجلة في وزارة الاقتصاد والبلديات وغرف التجارة بالدولة أن يكون مرخصاً لمزاولة النشاط التجاري في الدولة	الشروط والادعاء
ألا يكون مدروساً من الاشتراك في المنافعات والمهارات من قبل أي جهة اتحادية	
الشركات الأجنبية الخاصة بالدول الموقعة على اتفاقيات التجارة الحرة مع الدولة بناءً على القرار الوزاري رقم (278) لسنة 2009	
ألا يكون من موظفي الجهة الاتحادية التي يتم التعاقد معها، وألا تكون له صلة قرابة حتى الدرجة الرابعة، مع أي من المسؤولين المعنيين بالتعاقد	
أمرع الشركات الأجنبية الخاصة بالمناطق الحرة المتواجدة داخل حدود الدولة وخارج المنطقة الحرة فرع شركات برمج الحاسوب ومكاتب وشركات الاستشارات الفنية والمالية والإدارية...الخ من خلال الأربع المتواجدة داخل حدود الدولة والمسجلة لدى وزارة الاقتصاد بناءً على قرار وزير الاقتصاد رقم (278) لسنة 2009	

صورة عن الرخصة التجارية الصادرة من الدائرة الاقتصادية بالإضافة إلى ملحق الشركاء
التفاصيل البنكية للشركة مع إرفاق رسالة صادرة من البنك
شهادة اعتماد توقيع عقد الشراكة والمذول بالتوقيع
صورة عن شهادة عضوية الشركة لدى المؤسسات الداعمة لتنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة إذا كانت الشركة
عضوًا فيها

الوثائق
المطلوبة

لـ

النتائج تتطلب
زيارة مكتبية